

وسائل الشيعة

[464] العلوي، عن جده علي بن جعفر، عن أخيه موسى عليه السلام قال: سألته عن النساء هل عليهن التكبير أيام التشريق؟ قال: نعم ولا يجهرن به. (9870) 4 - وعنه، عن علي بن جعفر، عن أخيه عليه السلام قال: وسألته عن الرجل يصلي وحده أيام التشريق هل عليه تكبير؟ قال: نعم، وإن نسي فلا بأس. (9871) 5 - وبالأسناد قال: وسألته عن التكبير أيام التشريق هل يرفع فيه اليدين أم لا؟ قال: يرفع يده شيئاً " أو يحركها. ورواه علي بن جعفر في كتابه نحوه 1 وكذا كل ما قبله. أقول: تقدم ما يدل على ذلك بعمومه وإطلاقه 2، ويأتي ما يدل عليه 3. 23 - باب أن من نسي التكبير في العيدين حتى قام من موضعه فلا شيء عليه (9872) 1 - محمد بن الحسن باسناده عن علي بن جعفر، عن أخيه موسى عليه السلام قال: سألته عن التكبير أيام التشريق أواجب هو؟ قال: يستحب، فإن نسي فلا شيء عليه، ورواه علي بن جعفر في كتابه نحوه 1. _____ 4 - قرب الإسناد: 100 ومسائل علي بن جعفر: 161 / 246. 5 - قرب الإسناد: 100. 1 مسائل علي بن جعفر: 160 / 242. 2 تقدم في البابين و 21 من هذه الأبواب. 3 يأتي في الباب 23 و 25 من هذه الأبواب. الباب 2 3 فيه حديثان 1 - التهذيب 5: 488 / 1745 أخرجه في الحديث 10 من الباب 21 من أبواب صلاة العيد. 1 مسائل علي بن جعفر: 160 / 243. (*)
